في العلتين اما الحصول مقول ... ه هنا او لتحقق حصوله
خارجا عنده كما انه اهصد واظهر والذي اراده في التنزيل
في كلام النحاة بمعنى التشبيه في كلام البيانيين
وانه لاخلاف بينهما الا في العبارة فلكثير اما يعبر البيانيون
بالتنزيل والنحاة بالتشبيه وان التنزيل عند
النحاة في مثل ما نحن بصدده لا يجاوز عن التجوز في اللفظ
بل يقتضيه والا لزم انهم يقولون بحقيقة كل لفظ
استعمل في غير ما وضع له لتنزيله منزلة ما وضع له كالاسد
في الرجل الشجاع المنزل منزلة الحيوان المفترس وهو في غاية
البعد او باطل وهذا مع ما قرنا به او لا كلام الذي يبطل اعتراض
البعض على الشارح ما حاصله ان قوله او قع الخ لا يصح لا على طريقة
النحاة لان التجوز في متعلق كلا على طريقتهم انما هو في التنزيل ولا تجوز
في الماضي وهو واقع موقعه لا موقع المستقبل ولا على طريقة
البيانيين لانه لا تنزيل في مثل ذلك على طريقتهم بل فيه
تشبيه احد المعدين بالاخر واستعارة اللفظ الآن يراد
بالتنزيل التشبيه على المسامحة واعتراضه بان قول الشارح
اما الكتاب لا يصح ايضا لان الالتقاء المذكور لا يحتاج معه الى التنزيل
والعكس من تحقق الحصول اي وجوده وثبوته
وليس المراد بالتحقق التيقن لانه لا يناسب
قوله ما قوي عنده فتأمل معترضة بكسر الراء
وبفتحها على الحذف والايصال والاصل معترضة
معترض بها وفائدة الاعتراض بها تمييز المصنف
عن غيره ممن شاركه في اللفظ وتجويز جماعة كونها اخرجتها عن كونها

معترضة

معترضة وجوز بعضهم كونها نعتا للمحل بتقدير تنكيره وهو بعيد
وبعضهم كونها حالا لازمة من محذوف فمحلها على هذا نصب وعلى ما
قبله رفع والمحل لها على كونها معترضة واندفع بكون الجملة معترضة
غير مقصود بها قطع النعت او نعتا او حالا ما اورد على المصنف
انها من قطع النعت وهو انما يجوز اذا تعين المنعوت بدونه
وليس انها من قطع النعت تقول يكفي في جوازه تعيين
المنعوت اذ على انها هنا ولا يرد عليه وجوب بحذف عامل النعت
المقطوع لان محله اذا كان النعت لمدح او ذم او ترحم فائدة يصح
اقتران الجملة المعترضة بالواو والا لم يصح قوله ولغطر ب
ضبب ايه منصوب ويصح قراءته بلفظ الماضي المجهول وكذا
يقال فيما بعده قوله تقدير الخ فقد اجتمع في الحذر في الاعراب
اللفظي في العمر والتقديري في رب والمحلي في الباء والفرق بين
التقديري والمحلي ان المانع في الاول من ظهور الاعراب قائم بآخر
الكلمة وفي الثاني قائم بالكلمة بتمامها قاله الشيخ خالد بدا من
رب وكون المبدل منه في نية الطرح اغلبي كما قاله جماعة او حسبه
العمل الا لمعنى كما قاله اخرون او معناه كما قاله الدماميني انه
مستغل بتعبيه لا منهم كمتبوعه كالنعت والبيان وقوله
او بيان لرب لانه اوضح منه ورجح ابن قاسم كونه بدلا من جهة
ان البدل على نية تكرار العامل فيكون حامد اني عبارتين ورجح
المعرب الثاني من جهة ان المبدل منه نوطئة للبدل وفي حكم
الطرح غالبا بدل او عالة كونه بدلا الخ جل في فرق لان بدلية
المشتق قليلة بل منتفية كلام ابن هشام الذي نقله عنه
المعرب امتنا عما موما في جعله بدلا سر بي ان جعل الله بدلا من

Copyright © King Saud University